

استعمالات الذكاء الاصطناعي بين الحرية الشخصية والمسؤوليات القانونية (دراسة مقارنة)

The uses of artificial intelligence between personal liberties and legal responsibility

الأستاذ حمزة عباسية

بلعروسي أمين*

- جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف

- جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف

a.belarouci@univ-chlef.dz

h.ababsa@univ-chlef.dz

تاريخ القبول: 2023-11-08

تاريخ الإيداع: 2023-09-07

ملخص:

ما قرأناه في الروايات الأدبية المترجمة إلى أفلام علمية خيالية، أصبحنا نعيشه الآن حقيقة بفعل التطور المتلاحق للذكاء الاصطناعي ، بحيث أصبحت له إمكانيات متطورة ورهيبية تسمح له بالتصرف بتلقائية ودون الحاجة إلى البشر، هذا ما يقلل من إمكانية التحكم في تصرفاته وما يتبع ذلك من مسؤوليات. بالإضافة إلى التعدي على الحق في الخصوصية الذي يعتبر من الحريات الأساسية للمواطن، وذلك بسبب استعماله لبياناته الشخصية، فهل تدخل المشرع لتحديد المسؤولية القانونية لهذه الاستعمالات وتبعات ذلك؟ وعلى ضوء هذه المعادلة عملنا من خلال هذه الورقة البحثية على تسليط الضوء على حرية الفرد في استعمال الذكاء الاصطناعي من جهة، والخوض في المسؤولية القانونية والأخلاقية المترتبة عن ذلك الاستعمال من جهة أخرى. أين عملنا على تحليل الصعوبات التي تواجه المشرع لتجاوز النظريات التقليدية للمسؤولية المدنية والجزائية.

الكلمات المفتاحية: الروبوت؛ الحق في الخصوصية؛ المسؤولية القانونية؛ القانون.

Abstract:

What we once read in translated novels, into science fiction films, has now become a reality, due to the successive development of artificial intelligence, Its advanced and astonishing capabilities allow it to act autonomously without the need for human intervention, Which diminishes the possibility of controlling its actions and the subsequent responsibilities, Moreover, this poses a threat to the fundamental libertie of privacy for individuals as it involves the use of their personnel data.

Does legislation step in to determine the legal responsibility for these uses and their consequences? In light of this equation, we conducted this research paper to shed light on individual liberties in using artificial intelligence on one hand, and to explore the legal and ethical responsibilities arising from such usage on the other hand, We analyzed the difficulties faced by lawmakers in overcoming the traditional theories of civil and criminal responsibility.

Keywords : Artificial intelligence; Robot; Right to privacy; Legal liability; Law.

* المؤلف المراسل.

مقدمة:

منذ بداية الثورة الصناعية كانت علاقة الإنسان بالآلات المصنعة علاقة متفاوتة ومتطورة بتفاوت وتطور الصناعة نفسها، مروراً بصناعة الحواسيب ثم الانترنت ما شكل تطورا تكنولوجيا هائلا، وصولا إلى الذكاء الاصطناعي الذي أصبح علما قائما بحد ذاته، هذه الصناعة أوجبت على المخترع أن يغير نظريته الكلاسيكية إلى ما صنعت يدها. من شيء جامد لا يتحرك إلا بتدخل الإنسان نفسه، إلى شيء يتمتع بنوع من الاستقلالية والتلقائية⁽¹⁾.

هذا وقد ظهرت فكرة الذكاء الاصطناعي إلى الوجود سنة 1956 في كلية دارتموث هانوفر بالولايات المتحدة الأمريكية، خلال أشغال الجامعة الصيفية بعد دراسة مستفيضة لمشروع أربعة باحثين وهم جون مكارثي رئيس الفريق وهو الملقب بأبو الذكاء الاصطناعي، بالإضافة إلى ثلاثة من زملاءه وهم: مارفن مينسكي، ناثانيل روتشستر، وكلود شانون. عمل هذا الفريق على إنشاء آلات ذكية وخاصة في مجال أو برامج الحواسيب⁽²⁾. ومن ذلك الحين تطورت هذه التقنية التي كان الهدف منها في البداية إثارة الجمهور، حتى أصبحت علما شائعا حاليا بحيث لا يجهد أحد هذا الفرع من المعلوماتية. بفعل التطورات المتلاحقة عليه خلال أكثر من 60 سنة، حتى أصبح مستعملا في جميع مناحي الحياة الاقتصادية، الثقافية، الطبية وحتى العسكرية منها. وحتى في مجال التحكيم القضائي فقد تم إدخال الروبوت Siareles Robots في مجال التحكيم القضائي أين تم تزويد هذه الروبوتات بنماذج عالية من الذكاء الاصطناعي، وهو ما يمكنها من جمع وتحليل المعلومات المدخلة إليه عبر قنوات متعددة، وبالتالي يجد المتقاضون أنفسهم أمام قاضي حقيقي يقرأ أوراق الدعوى ويحقق فيها ويصدر حكمه في النهاية. حيث طبق هذا النظام لأول مرة في كولومبيا ثم تم تعميم استعماله في كندا ثم المملكة المتحدة و الولايات المتحدة الأمريكية مؤخرا، كما يعمل هذا الروبوت على مساعدة الأنظمة القضائية والنيابة العامة للوصول إلى الخبرات القانونية لتحقيق العدالة⁽³⁾.

في حين استطاع الذكاء الاصطناعي فرض وجوده وبقوة بسبب قدراته ومزاياه على وقع الحياة اليومية للأفراد المؤسسات والشركات الاقتصادية وحتى الدول، كتوطئة لدخول الإنسان لعصر ما بعد الثورة الصناعية الرابعة، وذلك في إطار التحول الرقمي المتسارع المدمج مع الذكاء الاصطناعي. هذا الأخير شكل عصب الجيل الخامس للثورات الصناعية.

التطور الحاصل في مجال التقنية والبرمجيات، جعلها تدخل جميع مناحي الحياة، حيث أصبحت تقنية الذكاء الاصطناعي تتطور يوما بعد يوم، فلكل الأفراد الحرية المكفولة قانونا في استعمال الذكاء الاصطناعي، هذا ما صاحبته تشريعات وقوانين تحاول ضبط هذه الحرية في استخدامات الذكاء الاصطناعي، ومحاولة جعل العقل البشري هو

¹ - رقيق أصالة استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في إدارة أنشطة المؤسسة، دراسة حالة مجموعة من المؤسسات الاقتصادية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي الجزائر، 2014-2015، ص 15.

² - غابرييل غاناسيا الذكاء الاصطناعي بين الأسطورة والواقع، مقال علمي منشور بمجلة اليونيسكو الالكترونية، مارس 2018
<https://ar.unesco.org/courier/2018-3/ldhk-1stny-by-nstwr-wlwq> تاريخ الزيارة: 02 جويلية 2023 على الساعة 17:41.

³ - S. Samoili ، M. López Cobo ، E. Gómez ، G. De Prato ، F. Martínez-Plumed and B.Delipetrev ، AI watch. European Union: Joint Research Centre ، 2020 ، p. 7 Available: https://www.researchgate.net/publication/340583752_Robotic_Arbitration_To_What_Extent_Could_Robots_Co_nduct_Arbitrary_Procedures.

المتحكم فيها لإضفاء نوع من الأنسنة على هذه التقنية، وتحميل المسؤولية لمخترع أو مستعمل هذه التقنية، ومنه نطرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يتمتع الفرد بالحرية في استعماله للذكاء الاصطناعي على أساس الحرية الشخصية؟ وما الذي يترتب عن هذا الاستعمال من مسؤوليات قانونية وأخلاقية. وللوصول إلى إجابات عن هذه الإشكالية، انتهجنا المناهج المتعارف عليها في هكذا بحوث، وذلك بالاستعانة بما يخدم الدراسة وحدودها كالمنهج الوصفي، المنهج التحليلي، والمنهج الاستقرائي.

هذا وقد قسمنا هذه الدراسة إلى مبحثين رئيسيين، يتم من خلالهما معالجة مفاهيم الدراسة، في المبحث الأول حاولنا التركيز على الجانب التعريفي بهذه الظاهرة التي أساسها علمي تقني بحت وما يتصل بها من غموض، مع إبراز بعض التعاريف العلمية، وفي المبحث الثاني فخصصناه لمتابعة وتحليل ضوابط النصوص القانونية المسيرة لهذه التقنية الحديثة والحساسة، والضابطة لكبح تجاوزات استعمال الذكاء الاصطناعي، بجعل العقل البشري هو المتحكم فيها والمتحمل لنتائجها وما تترتب عليه من مسؤوليات وما يتبعها من نتائج.

1- المبحث الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي وتمييزه عن غيره من المصطلحات

سنتناول في هذا المبحث تعريف الذكاء الاصطناعي في التشريع الإقليمي ثم في بعض التشريعات الداخلية، ثم في

القانون الجزائري، ثم التمييز بين الذكاء الاصطناعي عن غيره من المفاهيم والمصطلحات.

1.1- تعريف الذكاء الاصطناعي.

يشير مصطلح الذكاء الاصطناعي إلى أنه هو استخدام جهاز كمبيوتر أو روبوت يتم التحكم فيه ببرامج ذكية للقيام بمهام دقيقة ومعقدة، مستخدما في ذلك طبقات متعددة من المعلومات بما في ذلك الخوارزميات، ومطابقة الأنماط والقواعد والتعلم المعرق والحوسبة المعرفية لمعرفة كيفية فهم وتحليل البيانات⁽¹⁾، كما يمكن تعريفه بأنه نظام معلوماتي يتمتع بقدرات فكرية مماثلة لتلك التي توجد لدى الإنسان، أو هو تطبيق حاسوبي أو آلة تؤدي العمليات التي يقوم بها الذكاء البشري⁽²⁾. وتتأتى هذه الابتكارات من الحرية المكفولة للمواطنين في مجال الابتكارات العلمية والتقنية، وهو ما ترجمته المادة 44 من الدستور الجزائري المعدل سنة 2020 والتي نصت على: ((حرية الابتكار الفكري الفني، والعلمي مضمونة للمواطنين)).

نستطيع القول إجمالا بأن الذكاء الاصطناعي هو وليد حرية الإبداع التكنولوجي المتطور، المتحرر من كل النظريات

التقليدية، والذي يهدف كقاعدة عامة لتحقيق المنفعة العامة والخاصة.

وبدورنا نعرف الذكاء الاصطناعي بأنه تقنية تمكننا من التحكم في الحاسوب أو الروبوت بواسطة برمجية تحاكي

نفس طريقة تفكير الإنسان الذكي، وذلك من خلال فهم العمليات الذهنية المعقدة التي يفكها العقل البشري.

¹ - يحي إبراهيم الدهشان، المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، عدد 82، أبريل 2020، ص 16.

² - " L'intelligence artificielle consiste à faire exécuter par une machine des opérations que nous faisons avec notre intelligence », Voir NEVEJANS (Nathalie), *Traité de droit et d'éthique de la robotique civile*, LEH Édition, 2017, Page :31.

1-1-1 تعريف الذكاء الاصطناعي في التشريعات الإقليمية.

تعتبر التشريعات ذات الصلة بالذكاء الاصطناعي، الصادرة عن الاتحاد الأوروبي أهم مرجع باعتبار أن الاتحاد الأوروبي رائدا في هذا المجال حسب المقال المنشور بجريدة الغارديان البريطانية، والمعنون بالاتحاد الأوروبي يقود الطريق التشريعي للذكاء الاصطناعي، الولايات المتحدة الأمريكية لا تزال تلعب دور اللحاق بالركب. للصحفيين Johana Bhuiyan and Nick Robins-Early المنشور بتاريخ 23 جوان 2023⁽¹⁾.

حيث عرف المشرع الأوروبي من خلال قرار البرلمان الأوروبي رقم 206 بتاريخ: 09 ماي 2023 والمعدل للتشريعات السابقة ذات الصلة، الذكاء الاصطناعي بأنه من ضمن التقنيات الرقمية الناشئة، مثله مثل أنترنت الأشياء (IOT) والروبوتات المتقدمة والأنظمة المستقلة. وأن الهدف منها هو إنشاء منتجات وخدمات جديدة تتيح للفرد والمجتمع ككل فرصا جديدة للاقتصاد، ورفي الحياة عبر الأنظمة الجديدة والبيئات المعقدة التي ستعمل على تيسير الحياة اليومية⁽²⁾. كما تطرق في ذات القرار إلى وجوب وجود تتبع الاختراع الخاص بالذكاء الاصطناعي عبر لجان تقنية تضمن وجود عناصر الأمن السيبراني والأخلاق في التصميم لضمان إنفاذ القانون منذ بداية عملية التصميم إلى غاية تسليم براءة الاختراع⁽³⁾.

للعلم أن البرلمان الأوروبي قد نصب لجنة عهد لها العمل على مقارنة نوعية في إطار برنامج آفاق 2030 « Horizon 2030 » حيث اقترحت المفوضية الأوروبية في أبريل 2021⁽⁴⁾، على الدول الأعضاء أن يتم تحليل وتنظيم أنظمة الذكاء الاصطناعي التي يمكن استخدامها في مختلف التطبيقات، وفقا للمخاطر التي تشكلها على المستخدمين في مستويات مختلفة من المخاطر، هذا ويشترط على مصنعي هذه البرمجيات ألا تشكل منتجاتهم في هذا المجال الحساس، خرقا للقواعد الدستورية المنظمة للحقوق الأساسية للأفراد داخل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وهو القرار الذي صادق عليه الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي يوم 14 جوان 2023⁽⁵⁾.

إضافة إلى أنه قد أعادت مؤخرا المفوضية الأوروبية النظر في تعريف الذكاء الاصطناعي، بأنه عبارة عن أنظمة برمجيات وقد تكون أجهزة صممها البشر لهدف معقد من خلال التصرف في البيئة الرقمية، عن طريق البيانات المنظمة وغير المنظمة وتفسير هذه البيانات والتفكير المعرفي ومعالجة المعلومات المستمدة من هذه البيانات، وتحديد أفضل

¹ -The EU is leading the way on AI laws. The US is still playing catch-up <https://www.theguardian.com/technology/2023/jun/13/artificial-intelligence-us-regulation>

تاريخ الزيارة 04 جويلية 2023 على الساعة 23:26.

² -RÉSOLUTION EUROPÉENNE relative à la proposition de règlement du Parlement européen et du Conseil établissant des règles harmonisées concernant l'intelligence artificielle et modifiant certains actes législatifs de l'Union COM(2021) 206 final

³ -<https://ec.europa.eu/digital-single-market/en/high-level-expert-group-artificial-intelligence>. This work builds on the work of the European Group on Ethics in Science and New Technologies.

⁴ - <https://digital-strategy.ec.europa.eu/fr/policies/european-approach-artificial-intelligence>. تاريخ الزيارة 14 جويلية 2023 على الساعة 21:41

⁵ - « En avril 2021, la Commission européenne a proposé le premier cadre réglementaire de l'UE pour l'IA. Il propose que des systèmes d'IA qui peuvent être utilisés dans différentes applications soient analysés et classés en fonction du risque qu'ils présentent pour les utilisateurs. Les différents niveaux de risque impliqueront plus ou moins de réglementation. Une fois approuvées, ces règles seront les premières au monde sur l'IA. » <https://www.europarl.europa.eu/news/fr/headlines/society/20230601STO93804/loi-sur-l-ia-de-l-ue-premiere-reglementation-de-l-intelligence-artificielle>

الإجراءات التي يجب اتخاذها لتحقيق الهدف المحدد. ويمكن لهذه الأنظمة أن تستخدم قواعد رمزية أو نماذج رقمية. ويتم تكييف سلوكهم من خلال تحليل تأثير البيئة على أفعالهم السابقة⁽¹⁾.

1-1-2 تعريف الذكاء الاصطناعي في التشريعات الداخلية للدول.

في مقاطعة فيلادلفيا بالولايات المتحدة الأمريكية، أصدرت الحكومة المحلية سنة 2009 قانونا تبين فيه شروط بيع البرمجيات المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، حيث عرفت الذكاء الاصطناعي بأنه: نوعين الأول فائق الذكاء وهو المستعمل في القطاعات الحساسة مثل الدفاع والفضاء والطب، والنوع الثاني وهو محدود الذكاء نجده شائع الاستعمال في الشركات الاقتصادية ومختلف الإدارات والجامعات وحتى وسائل الاعلام. هذه البرمجيات الحساسة فقط عملية بيعها تخضع لمراقبة صارمة، أما التصنيع والابتكار هو من قبيل الحريات الأساسية للمواطن الأمريكي².

كما أنشأت مصر سنة 2019 المجلس الوطني للذكاء الاصطناعي «NCAI»، طبقا لقرار رئيس مجلس الوزراء المصري رقم 2889 المنشور بالجريدة الرسمية العدد 47 مكرر بتاريخ 21 نوفمبر 2019. الهدف منه إقامة صناعة للذكاء الاصطناعي في مصر. تشمل تنمية المهارات والتكنولوجيا والنظام البيئي والبنى التحتية وآليات الإدارة لضمان استدامتها و قدراتها التنافسية، أصدر هذا المجلس مؤخرا الميثاق المصري للذكاء الاصطناعي المسؤول «Egyptian charter for Responsible AI» النسخة V1.0 لسنة 2023، والذي أغفل تعريف الذكاء الاصطناعي، مثله مثل مختلف التشريعات والنصوص القانونية ذات الصلة و هو ما ترك المجال للفقه، حيث عرفه الأستاذ الدكتور أحمد السيد عبد الرازق بطور بأنه: «أحد علوم الحاسب الآلي والتي من خلالها يمكن إنتاج برامج لها القدرة على محاكاة العقل البشري والتفكير بأسلوبه وإتخاذ القرارات باستقلالية والتفسير المنطقي من خلال خوارزميات معينة بما يمكن من تطويعه في شتى مجالات الحياة انتشارا مع تقليص العنصر البشري تدريجيا»⁽³⁾.

1-1-3 تعريف الذكاء الاصطناعي في التشريع الجزائري.

على خلاف التشريعات العربية، لم يعرف المشرع الجزائري الذكاء الاصطناعي تعريفا صريحا، بل نظم الميادين التي يستعمل فيها الذكاء الاصطناعي، ففي ميدان التجارة الالكترونية نص القانون 05-18 المؤرخ في 10 ماي 2018⁽⁴⁾، المتعلق بالتجارة الالكترونية على إمكانية التعاقد الالكتروني بالارتكاز على التكنولوجيات الحديثة في مجال البرمجيات الذكية. وهو ما يعني أن المشرع الجزائري لا زال متأخرا كغيره من الدول بشأن التحديد الصريح لمفهوم الذكاء الاصطناعي.

وفي سنة 2021 تم إنشاء المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي طبقا للمرسوم الرئاسي 21-323 المؤرخ في 22 أوت 2021. حيث جاء في المادة 17 منه على أنه تتمثل مهمة المدرسة في ميدان اختصاصها في مجال التكوين العالي فيما يأتي⁽⁵⁾:

— ضمان تكوين النخبة في مختلف التخصصات في الذكاء الاصطناعي.

¹ - Independent High-Level Expert Group On Artificial Intelligence , set up by The EUROPEAN COMMISSION , a definition of ai: main capabilities and scientific disciplines , Document made public on 8 April 2019 , Springer , p. 6.

² - السعدي وليد محمد عبد الله، النظام القانوني للوكيل الإلكتروني، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2017. ص.ص 29-30

³ - السعيد وليد محمد عبد الله، المرجع السابق، ص 85

⁴ - القانون 05-18 المؤرخ في 10 ماي 2018 و المتعلق بقانون التجارة الالكترونية، ج ر ج ، العدد 28 الصادرة بتاريخ 16 ماي 2018.

⁵ - المرسوم الرئاسي 21-323 المؤرخ في 22 أوت 2021، ج ر ج ، العدد 65 الصادرة بتاريخ 30 أوت 2021 .

- المساهمة في إنتاج ونشر العلوم والمعارف وتحصيلها وتطويرها.
هذه المدرسة هي مدرسة إمتياز حيث تهتم بتكوين الطلبة المميزين في مجال الذكاء الاصطناعي في مختلف الميادين العلمية. وتمنح لهم أولوية إنشاء المقاولاتية في مجال تخصصهم. ويمنح لهم براءة اختراع بعد نجاح مشروع تخرج أي طالب.

وبتاريخ 26 جوان 2023 تم تنصيب المجلس العلمي للذكاء الاصطناعي . وهو هيئة استشارية ذات طابع علمي ومقره المدرسة العليا للذكاء الاصطناعي مهامه:

- تطوير استخدامات الذكاء الاصطناعي خاصة في مجال التعليم ، الصناعة والاقتصاد.
- إجراء تشخيص للامكانيات المادية والبشرية المتوفرة في مجال الذكاء الاصطناعي.
- اقتراح مخطط تكوين ورصد فرص التعاون الدولي في مجال الذكاء الاصطناعي.

2.1- تمييز الذكاء الاصطناعي عن غيره من المصطلحات.

في ميدان المعلوماتية نميز بين الروبوتات وبين الذكاء الاصطناعي، كما نميز بين الذكاء الاصطناعي وبين الأتمتة، لما فيهم من تشابه في هذا المجال.

1-2-1 تمييز الذكاء الاصطناعي عن الروبوت.

يثار التساؤل عن العلاقة بين الذكاء الاصطناعي والروبوت، على اعتبار أن الذكاء الاصطناعي غير مادي بعكس الروبوت ومنه نستنتج أنه لا يمكن أن نخترل الذكاء الاصطناعي في الروبوتات لوحدها فقط⁽¹⁾، وعليه فالروبوت هو الجسد والعقل المدبر هو الخوارزمية المستعملة في برمجة الروبوت، فالذكاء الاصطناعي هو الذي يوجه الروبوت ويمكن أن يوجه أي آلة أخرى في نفس الوقت⁽²⁾.

2-2-1 تمييز الذكاء الاصطناعي عن الأتمتة.

تعتبر الأتمتة علما قائما بحد ذاته Automation⁽³⁾، بحيث تعمل من خلالها الآلة وفق مصفوفة فكرية وبيانات ومعلومات يضعها المبرمج، وتكون تحت سيطرته بالكامل، مثل الآلات المستعملة بالمنزل كألة الغسي أو المكيف الكهربائي... إلخ، على العكس تماما سقوم الذكاء الاصطناعي بجمع البيانات بنفسه ثم يحللها فيصنفها ثم ينمذجها، ويتخذ القرار ثم ينفذ دون الرجوع للصانع أو المبرمج ولا المالك.
كل هذا يعني أن الآلة المؤتمتة تتصرف في نطاق معين يرسمه لها المبرمج، أما في مجال الذكاء الاصطناعي فالفعل أو التصرف يتم في ضوء التفاعل الآني مع البيئة المحيطة به.

¹ - محمد أحمد المعداوي، المسؤولية المدنية عن الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي، دراسة مقارنة، مجلة القانوني، جامعة القاهرة، مصر، المجلد 9، العدد 02 لسنة 2021، ص 292.

² - محمد أحمد المعداوي، نفس المرجع، ص 297.

³ - "هي استخدام الكمبيوتر والأجهزة المبنية على المعالجات أو المتحكمات والبرمجيات في مختلف القطاعات الصناعية والتجارية والخدمية من أجل تأمين سير الإجراءات والأعمال بشكل آلي دقيق وسليم وبأقل خطأ ممكن". راجع: ناصر عبد القادر، محاضرات في مادة الأتمتة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، شعبة علوم التربية، السنة الجامعية، 2020/2019، ص 4.

2- المبحث الثاني: حرية استعمال الذكاء الاصطناعي والمسؤوليات المترتبة عنه.

إذا كانت حرية الابتكار والاختراع تكفل للفرد حق إنشاء وتصنيع برمجيات ذكية، فإن استعماله مكفول أيضا مادام أن هذه الوسيلة هدفها تنمية جميع مناحي الحياة وريح الوقت وضمان الجودة، فيما تقابله مسؤوليات مترتبة على هذا الاستعمال.

1.2- استعمال الذكاء الاصطناعي وفقا لمبدأ الحرية الشخصية.

تطلع الإنسان المستمر لتطوير ذاته وتحسين عناصر محيطه، تجعل منه يبحث عن الوسائل الكفيلة بتلبية حاجياته وفقا لمبدأ الحريات العامة، وأصل العام الضابط لهذه الحريات هو احترام القانون، والعمل على احترام من يقاسمونه ممارسة هذه الحريات وسط محيطه.

1.1.2- الحرية في استعمال الذكاء الاصطناعي تحت طائلة كفالة حماية الحقوق والحريات.

من القيود المفروضة على الحريات العامة بصفة عامة، وحرية الإبداع بصفة تخصيصية هو عدم المساس بحرية الآخرين ومصالحهم، وهو ما يعني عدم وجود حرية مطلقة⁽¹⁾، وعليه ننطلق من فكرة أن الحريات كلها تمتاز بالتفاوت والنسبية، حتى وإن نص عليها الدستور مكفولة التطبيق بالاستناد لمختلف النصوص القانونية، وهو ما يعني أنه هناك أسبقية لبعض الحقوق على الأخرى، فحرية إختراع أو استعمال الذكاء الاصطناعي تسبقها حرية العيش في أمان قد تهدده الآلات المسيرة بالذكاء الاصطناعي، والتي قد تدمر البشرية ككل.

إن حرية الفرد في ابتكار الآليات وعمله المستمر في مجال الذكاء الاصطناعي، سواء لبيعها أو استعمالها في بيئته، مكفولة قانونا وفي جميع الدساتير الوطنية لجميع البلدان، إلا أن هذه الحرية تقابلها ضوابط تلجم التجاوزات المتوقعة في هذا المجال، أين أصبحت بعض الدول ومنها المتطورة مثل الولايات المتحدة الأمريكية لم تضبط لغاية الآن مجالات استعمال هذه التقنيات والبرمجيات، فأخر ما توصلت إليه مختبرات الذكاء الاصطناعي هو محاولة خلق إنسان متكامل؟!... ((ولا خالق لا الله سبحانه عز وجل))، بسبب انعدام القيم الأخلاقية والدينية لدى هؤلاء وهوسهم بالجانب العلمي المتعلق بالجينات والأعصاب البشرية.

كل هذا جعل أحد العلماء المشهورين وهو الفيزيائي البريطاني المختص في الذكاء الاصطناعي دافيد دوتش David Deutsch أستاذ الفيزياء العصبية بجامعة أوكسفورد، وهو رائد في مجال الذكاء الاصطناعي أن يدعو إلى توقيف هوس هؤلاء الباحثين في مجال بحوثه. لأن العمل على تطوير الجملة العصبية للآلات باستعمال الذكاء الاصطناعي، هو بمثابة انتحار علمي يقضي على البشرية جمعاء في حالة خروج هذه الروبوتات الذكية عن السيطرة الآدمية⁽²⁾.

2.1.2- الحق في حماية الخصوصية.

لعل ما مر به العالم من تعدي على الخصوصية في جائحة كورونا، بسبب التطبيقات الذكية المستعملة من خلال اللقاحات، وما تتبعه من تخزين لبيانات ضخمة لمئات الملايين من الأشخاص حول العالم، وهو ما يمكنهم من رصد لتحركاتهم، ومعرفة أدق تفاصيلهم الصحية، ولعل السرعة في الوصول الى هذه البيانات تتأتى بفعل الذكاء

¹ حنان أوشن، الذكاء الاصطناعي بين الحق في الإبداع وضوابط النص القانوني، مجلة البحوث القانونية و السياسية، المجلد 9 العدد 01 لسنة 2023، الجزائر - ص 439

² ديفيد دويتش، بداية اللانهاية، ترجمة دينا أحمد مصطفى، مؤسسة هندواي لنشر المعرفة والثقافة، جمهورية مصر العربية، مارس 2019، ص: 124.

الاصطناعي، لما له من قدرات فائقة لحفظ وتخزين البيانات، ليس فقط داخل الدولة الواحدة، وإنما في سائر الدول، هذه البيانات التي تحتوي على الاسم واللقب، العنوان، الوضعية الاجتماعية، وحتى المعتقدات، الوضعية الصحية...إلخ، استعمال هذه المعطيات كان الهدف منه حصر بؤرة الوباء والحد من انتشار الفيروس، لكن معالجة وتحليل هذه البيانات هو بمثابة تعدي على الحق في الخصوصية⁽¹⁾.

وقد برز هذا الحق قبل عصر انتشار النظم الصناعية من خلال حق الفرد في بيئة خاصة به، وقد نصت عليه المعاهدات والمواثيق الدولية، حيث نصت عليه المادة 12 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948: ((لا يجوز تعريض أحد بالتدخل التعسفي في حياته الخاصة، أو شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، ولا لحملات تمس شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في أن يحميه القانون من مثل ذلك التدخل أو تلك الحملات))⁽²⁾.

كما ورد في المادة 17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966: ((على أن يمنع تعريض أي شخص على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته، أو مراسلاته، ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته، من حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس))⁽³⁾.

وفي اجتماع هيئة الأمم المتحدة في ديسمبر 2013 اعتمدت وبالإجماع القرار 167/68، والذي أعربت من خلاله عن قلقها البالغ إزاء التدخل الممنهج في خصوصيات الأفراد سواء من قبل أفراد أو تجمعات وكيانات رقمية مستعملة الذكاء الاصطناعي في ذلك، أين سجلت مئات الآلاف من الضحايا لمثل هذه الجرائم في مختلف دول العالم تبعاً لتقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان⁽⁴⁾.

من كل ما سبق نستنتج أن الحق في حماية الخصوصية حق مقدس في التشريعات الدولية، إلا أنه وفي الواقع فهو مباح باسم التقدم التكنولوجي، من خلال البرمجيات المتطورة المستعملة للذكاء الاصطناعي، فمن خلال كبسة زر على هاتفك يمكنك السماح لأي موقع من أخذ بياناتك الخاصة لحساباتك الإلكترونية. لذلك نرى أن حسن نية الفرد هي السبب كذلك بالسماح للمواقع الإلكترونية للإطلاع على بياناته الشخصية، عند ولوجه لأي موقع إلكتروني يطلب منه السماح بذلك الإجراء من باب الاستعمال الجيد للموقع.

2.2 المسؤوليات المترتبة عن استعمال الذكاء الاصطناعي.

التهافت على استعمال البرمجيات الخاصة بالذكاء الاصطناعي، للرفع من مستوى رفاهية العيش، أو الرفع من القدرات الإنتاجية باستعمال الذكاء الاصطناعي تترتب عنه مسؤوليات أخلاقية وقانونية.

¹ - محمد الهادي السهيلي، تطورات الذكاء الاصطناعية ومقتضيات حماية الحقوق والحريات الأساسية، مجلة منظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة، 2023، الرباط، ص 21

² - النسخة العربية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 من الموقع الإلكتروني لهيئة الأمم المتحدة، <https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/> تاريخ زيارة الموقع: 06 جويلية 2023 على الساعة 17:50.

³ - النسخة العربية من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966 من الموقع الإلكتروني لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights>

تاريخ الزيارة 06 جويلية 2023 على الساعة 18:42.

⁴ - محمد الهادي السهيلي، المرجع السابق، ص 25.

2-2-1 المسؤولية الأخلاقية المترتبة عن استعمال الذكاء الاصطناعي.

إن الهدف الأساسي من استعمال الذكاء الاصطناعي هو رفع كفاءة الأداء وزيادة الإنتاجية كما ونوعا، وكلها في سبيل راحة ورفاهية الإنسان والمجتمع، وفوائده يصعب حصرها لكثرة مجالات استخدامه، كل هذا الوجه الايجابي للذكاء الاصطناعي تقابله مساوئ يتوجب علينا الوقوف عليها، ومحاولة التفكير في الاحتمالات الغير مأمونة له.

اعتبر أيلون ماسك صاحب شركة تويتر مؤخرا في وثيقة بحثية موقعة من 15 عالما ضمن مختبره بالولايات المتحدة الأمريكية أن الذكاء الاصطناعي سلاح ذو حدين، هذه الوثيقة البحثية التي نشرت سنة 2017 نشرها من خلالها عريضة يطالبون فيها بأن يكون دور الأبحاث العلمية في مجال الذكاء الاصطناعي هو إنتاج ذكاء اصطناعي مفيد، وليس ذكاء اصطناعي غير موجه⁽¹⁾، وفق مقارنة ذكاء مطور للأداء لكن بدون تهديد للأمن والأمان. هذه الوثيقة المشار إليها حملت العديد من البنود التي أشارت إلى الإشكاليات الأمنية والأخلاقية المترتبة عن طفرات في الذكاء الاصطناعي.

كما قد صدر مؤخرا كتاب ((النظر إلى الوجود البشري من بوابة الذكاء الاصطناعي)) Knowing our World : an artificial intelligence perspective لصاحبه الدكتور جورج ف لوغر F.Lauger-George وهو أول مطور للنظم الخبيرة Expert Systems في مجال الذكاء الاصطناعي⁽²⁾، تناول هذا العالم في كتابه المذكور أنفا جدوى تطوير أجهزة تفكير ذكية مماثلة للعقل البشري، حيث يمكن لها لا محالة أن تفوقنا عددا وتتفوق علينا في النهاية. وهو ما يعني المجازفة بفقدان سيطرة الإنسان العاقل على سيرورة الحياة والحضارة البشرية ككل. كما حذر من توسيع استعمال روبوتات الذكاء الاصطناعي في مجالات الدفاع والفضاء.

كما قد بادر الاتحاد الأوروبي في شهر نوفمبر لسنة 2018 عبر المفوضية الأوروبية التي أصدرت مدونة المبادئ التوجيهية و الأخلاقية للذكاء الاصطناعي، ولتي نصت على المبادئ الأخلاقية لاستعمال الذكاء الاصطناعي ومن أهمها⁽³⁾:

- مبدأ الصدق عبر توفير المعلومات الصحيحة للمستخدم من أجل اتخاذ قرارات صائبة عن الاستعمال.
- مبدأ العدل حيث يتم تطوير أنظمة الذكاء الاصطناعي وفق مقتضيات الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة 1948.
- مبدأ عدم التحيز أي أن يتم تصنيع أنظمة الذكاء الاصطناعي بشكل يجعلها تعمل من دون تحيز لأي عرق أو جنس بعيدا عن أي نوع من العنصرية.
- مبدأ المسائلة والمسؤولية بحيث تتم مسائلة الذكاء الاصطناعي عن الأضرار الناجمة عن أعماله، والعمل على الحد من المخاطر المتوقعة.
- مبدأ جدارة أنظمة الذكاء الاصطناعي بالثقة أي حماية البيانات المستمدة من الذكاء الاصطناعي والالتزام باستخدامها وفقا للمبادئ التوجيهية والأخلاقية.

¹ محمود بري، خطورة الذكاء الاصطناعي على البشر، مقالة منشورة في مجلة ميادين اللبنانية، العدد 112، لسنة 2019 بيروت، ص 89.

² محمود بري، نفس المرجع، ص 154.

³ EU guidelines on ethics in artificial intelligence: Context and implementation, [https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/BRIE/2019/640163/EPRS_BRI\(2019\)640163_EN.pdf](https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/BRIE/2019/640163/EPRS_BRI(2019)640163_EN.pdf), تاريخ

الزيارة 2023-07-07 على الساعة 20:59

كل هذا يجعلنا نعتقد جازمين بوجود إضفاء الأنسنة والأخلاق على الاختراعات في مجال الذكاء الاصطناعي، للحد من الهوس المتصاعد للعلماء في هذا المجال، فالمسؤولية الأخلاقية هي الضابط في هذا المجال للحفاظ على الحضارة البشرية من أي خطر بسبب استعمالات الذكاء الاصطناعي.

2-2-2 المسؤولية القانونية المترتبة عن استعمال الذكاء الاصطناعي.

التحدي القانوني الذي يواجه استعمال الذكاء الاصطناعي هو المسؤولية القانونية المترتبة سلوك الذكاء الاصطناعي باعتباره وصل الى مرحلة اتخاذ قرارات بعيدا عن العقل البشري سواء مخترعه أو مستعمله، وهو ما قد يسبب ضررا للغير في مجال المسؤولية المدنية، ويمكن أن تصل إلى أضرار جسيمة تربطه بالمسؤولية الجزائية.

أولا - المسؤولية المدنية والأثر المترتب على تحققها:

نتساءل هنا هل يمكن للقواعد التقليدية للمسؤولية المدنية أو حتى المستجدة منها، أن تغطي مسؤولية الذكاء الاصطناعي في حال وقوع الضرر للغير.

أ- إن اكتساب الشخصية القانونية التي يمنحها القانون للشخص الطبيعي أو المعنوي وفق شروط معينة، هي أساس المسؤولية للتعويض عن الضرر الذي يلحق بالغير⁽¹⁾، وفي هذا المجال بالذات عمل فقهاء القانون على البحث عم أساس المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي، فاتجه فريق منهم إلى إسقاط قواعد المسؤولية التقليدية أي العقدية والتقصيرية، وكذا مسؤولية المنتج لتحديد الطرف الذي يتحمل عبء التعويض عن الضرر الذي قد يلحق بالغير عند استعمال الذكاء الاصطناعي، مع استبعادهم لفكرة شخصنة الذكاء الاصطناعي باعتباره مرتبط بالعقل البشري مهما تميز بالاستقلالية في اتخاذ القرار، وتزعم هذه الفكرة الفقه الأوروبي عملا باتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالخطابات الالكترونية والعقود الدولية بنيويورك سنة 2005⁽²⁾، وهي التي أوجبت مسؤولية كل من برمج حاسوبا كي يتصرف نيابة عنه، أي أن عبء الضرر الذي يحدثه الذكاء الاصطناعي يقع على صاحب الاختراع أو مستعمله وفقا لأساس المسؤولية عن فعل الغير.

واتجه الفريق الآخر من الفقهاء إلى أن الذكاء الاصطناعي منتوجا، وبالتالي تطبق قواعد مسؤولية المنتج بالتعويض الذي يحدثه المنتوج المعيب للغير، وهو عرضه للنقد على اعتبار أنه من الصعب إثبات العيب في الذكاء الاصطناعي لأن هذا الأخير له القدرة على التعلم والتطور، وهو ما يصعب إثبات العيب لحظة إنتاجه، وهو ما تبناه الفقه الأمريكي أين ربط المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي استنادا إلى السوابق القضائية الأمريكية⁽³⁾.

إلا أننا نجد في القانون المدني الفرنسي وفي مادته 1242، وكذلك في القانون المدني المصري في مادته 144⁴، أن الشخص لا يسأل عن الأضرار الناجمة عن فعله الشخصي فحسب، بل يسأل أيضا عن الضرر الناتج عن فعل

¹ - بن عثمان فريدة، الذكاء الاصطناعي مقارنة قانونية، مقال علمي منشور بمجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد 12، العدد 02 لسنة 2020 ص 162.

² - تاريخ الزيارة 05 جويلية https://uncitral.un.org/ar/texts/ecommerce/conventions/electronic_communications/status

2023 على الساعة 19:24.

³ - معمور بن طرية، قادة شهيدة، أضرار الروبوتات وتقنيات الذكاء الاصطناعي تحد جديد للقانون، مقال منشور في مجلة حوليات الجزائر، 2018، ص 125.

⁴ - Brossollet, C. Jaegy And L. Daniele, "Responsabilité civile et intelligence artificielle", Atelier clinique juridique, 2019, p .3. Available: http://www2.droit.univparis5.fr/atelier_clinique_juridique/wp-content/uploads/2019/07/Intelligence-artificielle-Brossolet-Daniele-Jaegy-VDEF.pdf.

الأشخاص الذين يسأل عنهم، أو عن الأشياء التي هي في حراسته، وعليه فإن نظرية عدم شخصنة الذكاء الاصطناعي تدفعنا إلى التسليم بأن تطبيق المسؤولية على أساس حراسة الأشياء تبدو مناسبة. كما يميز القانون الفرنسي بين الحراسة القانونية والحراسة الفعلية على الأشياء، وذلك منذ صدور حكم مجلس الدولة في قضية Franck سنة 1941 أين أخذ بنظرية الحراسة الفعلية حيث تقوم مسؤولية الحارس الذي تكون له كامل السلطة الفعلية على الشيء فيما يتعلق بالرقابة والإدارة والتوجيه¹.

ب- في حالة ثبوت المسؤولية المدنية على أساس الضرر، فذلك يعني تعويض للطرف المتضرر من الذكاء الاصطناعي، وهو ما يرتب له الحق في التعويض أين أقر المشرع للطرف المتضرر حق اللجوء للقضاء للمطالبة بحماية حقوقه ومصالحه، ونتيجة للأضرار المتكررة بسبب الثورة الصناعية في هذا المجال، خاصة أضرار الروبوتات المفعلة بالذكاء الاصطناعي التي تتسم بالخطورة من جهة و صعوبة حصر حجم الضرر اللاحق، دفع بالمشرعين في مختلف الدول إلى البحث عن أنظمة جديدة بغية توفير الحماية المناسبة للمتضررين من هذه التقنيات والذين تضرروا، لتمكينهم من الحصول على تعويض للضرر اللاحق بهم.

وهنا نميز بين التعويض القضائي والتعويض التلقائي، فالتعويض القضائي هو ما يحكم به القضاء للشخص المتضرر أو من يهدده خطر ما، وهو ما يعني وجوب اجتهاد القاضي لتقدير التعويض، ويشتر في ذلك العلاقة السببية بين الفعل الضار، وهنا يشترط أن يكون التعويض كاملاً أين تقرر قيمة التعويض بحجم الضرر اللاحق بالمتضرر، كما يتعين على القاضي أن يراعي ما وصلت إليه حالة المضرور عند تقدير التعويض وقت الفصل في الدعوى². ويعتبر التعويض بمثابة وسيلة قضائية لجبر الضرر إما بإزالته أو بالتخفيف منه، ويعرف التعويض بأنه مبلغ من النقود أو ترضية بأي وسيلة كانت تعادل الضرر الذي لحق بالمتضرر سواء خسارة كانت أو ربح تم تفويته نتيجة لطبيعة الفعل الضار³.

أما التعويض التلقائي يكون إما عن طريق التأمين أو صناديق التعويض، فالتأمين تقوم فيه شركة التأمين بتجميع العديد من الأخطار، بعد عمل إحصائي محدد لتجري بعده المقاصة بين هذه الأخطار على أساس علمي محدد، حتى تتمكن بعده من الوفاء بالتزامها عند تحقق الخطر المؤمن منه بموجب عقد التأمين⁴، ودور التأمين لا يختزل فقط في تعويض الأضرار، بل يشمل الاحتياط لبعض الوقائع المستقبلية وهو ما تعمل به شركات السيارات الذكية في المملكة المتحدة سنة 2018، حيث سنت قانوناً خاص يكون بموجبه المؤمن مسؤولاً عن الضرر عندما ينتج جزئياً أو كلياً من مركبة مؤمن عليها وقت وقع الحادث، دون إرجاع الخطأ لا للسائق ولا للشركة المصنعة، وهنا نكون أمام شكل جديد من أشكال التأمين ضد الأخطاء وهو خاص بالسيارات التي تعمل بالذكاء الاصطناعي فقط⁵.

¹ - عبد الرزاق وهبة سيد أحمد محمد، المسؤولية المدنية على أضرار الذكاء الاصطناعي (دراسة تحليلية) مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة العدد 43 لسنة 2020. مركز جيل للبحث العلمي، لبنان، ص 24.

² - بلحاج العربي، النظرية العامة للالتزامات في القانون المدني الجزائري، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص 273.

³ - المادة 170 من القانون المدني المصري.

⁴ - محمد نصر، الوسيط في نظام التأمين، دراسة مقارنة مع الأنظمة العربية، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض المملكة العربية السعودية، 2015، ص 86.

⁵ - Y.Benhamou, et al., Artificial Intelligence & Damages: Assessing Liability and Calculating the Damages, submitted to as a book chapter: Leading Legal Disruption: Artificial Intelligence and a Toolkit for Lawyers and the Law, P. D'Agostino, , et al., 2020, p. 6.

التعويض عن طريق صناديق التعويضات وهو الإجراء الذي أقره البرلمان الأوروبي في 16 فبراير 2017 وفقاً للقرار التوجيهي رقم 2017/785 لمختلف الدول الأعضاء، أين أسس بموجبه هذا النوع من الصناديق كي يتم تعويض المتضررين عند انعدام أي وسيلة تعويض أخرى كالتأمين أو الاتفاق المسبق بين صاحب التقنية والمستعمل لها، ويكون تمويل هذه الصناديق من الضرائب المرتفعة والمفروضة على عمليات التصنيع في هذا المجال من جهة وعلى مستعملي الذكاء الاصطناعي من جهة أخرى¹.

ثانياً- المسؤولية الجنائية والأثر المترتب على تحققها:

تعرف المسؤولية الجزائية بأنها التزام قانوني جزائي وفي نفس الوقت التزام تبعي، حيث لا تنشأ بصفة مستقلة بذاتها، بل تنشأ بالتبعية لالتزام قانوني أصلي وذلك لحمايته، كما أن المسؤولية الجزائية باعتبارها مسؤولية قانونية يقصد بها ثبوت الجريمة على شخص ارتكب فعل غير مشروع، توقع عليه العقوبة المستحقة المقررة قانوناً².

في سنة 1981 وبعد حادثة قتل موظف ياباني من طرف روبوت يعمل بالقرب منه في المصنع الخاص بالدراجات النارية، حيث حدد الروبوت وبالخطأ الموظف كمصدر تهديد يعيق مهمته³، وهنا ثارت عدة مسائل بشأن المسؤول جزائياً عن قتل العالم، هل هو مخترع الروبوت ومن صنعه؟ هل هو الروبوت نفسه؟ وهل له الشخصية القانونية لتحمل تلك المسؤولية؟ ولن يقدر القاضي أن يأمر الروبوت بالتعويض، كما لا يستطيع إيداعه السجن؟

بعد هذه الواقعة وتطور الذكاء الاصطناعي ثارت عدة مشكلات عند التعامل مع هكذا جرائم، اتجه الفقه إلى تحميل المشغل المسؤولية كاملة عن تبعات تشغيل تلك الآليات المدعمة بالذكاء الاصطناعي، حيث ترى الأستاذة سوزان بيك أستاذة القانون الجنائي وفلسفة القانون بجامعة هانوفر الألمانية، أن القانون الذي وضع للتعامل مع البشر يواجه صعوبة بالغة في مسايرة تطور الآلات المستقلة عن الإنسان في العمل، وكذلك التصرف مع تطورات الذكاء الاصطناعي⁴. ومنه اتجهت التشريعات المعاصرة ومنه القانون المدني الأوروبي الخاص بالروبوتات والصادر سنة 2017، إلى منح كيانات الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية محدودة، على اعتبار قدرة هذه الكيانات على التعلم الذاتي واتخاذ القرار المناسب بعد معالجة جميع المعطيات والبيانات الهائلة المتوفرة لديها، وبشكل مستقل عن مصنعها أو مالكها أو مشغلها⁵. وهنا نستقرأ أن المشرع وإن أقر بمنح التعويض عن المسؤولية المدنية الناجمة عن الذكاء الاصطناعي، مع التأكيد على أن تبقى المسؤولية على النائب الإنساني، أي أن الإنسان مسؤول عن أعمال تابعيه.

¹ - R. Abbott, The reasonable robot, Cambridge University Press: University of surrey school of law, 2020, P132-133.

² - عمر سالم، الوجيز في شرح قانون العقوبات الاتحادي (القسم العام)، الجزء الأول، أكاديمية شرطة دبي الامارات العربية المتحدة، 1995 ص86.

³ - أيمن عبد الحفيظ، الاتجاهات الفنية والأمنية لمواجهة جرائم المعلوماتية، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 2005 ص58.

⁴ - خالد حامد مصطفى، المسؤولية الجنائية لناشري الخدمات التقنية ومقدمها عن سوء استخدام شبكات التواصل الاجتماعي، مجلة رؤى استراتيجية مركز الامارات للدراسات الاستراتيجية، المجلد 01، العدد 01، 2013، ص13.

⁵ - Hildebrandt, Mireille, 'Legal Person hood for AI?', Law for Computer Scientists and Other Folk (Oxford, 2020; online edn, Oxford Academic, 23 July 2020), <https://doi.org/10.1093/oso/9780198860877.003.0009> تاريخ

الزيارة 2023-07-07 على الساعة 21:16

في حين ذهب الاتجاه الثاني إلى أن المسؤولية لا تثبت إلا للإنسان الطبيعي ويستحي ثبوتها للذكاء الاصطناعي، بالاستناد على¹:

- عدم قابلية أغلب الجزاءات للتطبيق، بسبب عدم إمكانية ترتب المسؤولية الجنائية لكيان الذكاء الاصطناعي لأن قيام المسؤولية يصطدم بنظام العقوبة، لأن الغرض منها هو الردع والإيلاء على مرتكب الجريمة لتحقيق الغرض من العقوبة وهو ما لا يتأتى إلا على الإنسان البشري وليس الآلي.
- إن نسب الجريمة للذكاء الاصطناعي يعتبر خرقاً لمبدأ شرعية الجرائم والعقوبات، بحيث وبالرجوع إلى نصوص قانون العقوبات في كل تشريعات الدول، نجدها تخاطب الأشخاص الطبيعيين الذين يتوفر لديهم الإدراك، فالمادة القانونية تبدأ دائماً بعبارة: كل شخص..... يعاقب الأشخاص.....
- تعارض فلسفة الجزاء الجنائي مع تقرير المسؤولية الجنائية للذكاء الاصطناعي، لأن أغراض العقوبة تتمثل في تحقيق الردع العام والردع الخاص، وهو ما لا يمكن تطبيقه على أنظمة الذكاء الاصطناعي.

الخاتمة:

من خلال دراستنا هذه، نستنتج أن التقدم اللافت واليومي لأنظمة الذكاء الاصطناعي، قابله قصور وجمود في التشريعات القانونية المنظمة لكيفيات ممارسة الحق في استعماله من جهة، أو الحق في إنتاجه من جهة أخرى، وهي كلها تحديات متجددة بسبب تطور الذكاء الاصطناعي الرهيب، وهو ما يفرض تحديد دقيق للمسؤولية المدنية والجزائية، والأخلاقية المترتبة على استعماله مما يتوجب على المشرع ضرورة إيجاد انسجام بين الحق في الاستعمال وبين الجزاء المترتب على قيام المسؤولية لتحسين البيئة القانونية في هذا المجال، وهو الملاحظ على أغلب التشريعات، ومن كل ما سبق وصلنا إلى النتائج والتوصيات التالية:

- استعمالات الذكاء الاصطناعي من خلال برمجيات تتبع الأفراد ومراقبة بياناتهم وخصوصياتهم، فيها الكثير من التهديد لحقوق وحرية الإنسان، وهو ما يعتبر تحدياً للمشرع في هذا المجال.
- الاستعمال العشوائي للذكاء الاصطناعي يولد التشهير، التمييز، العنف والكرهية، وهو ما يستدعي وضع مقاربة قانونية تمكن من الحفاظ على حق الإنسان الأصيل في الحرية في استعماله للذكاء الاصطناعي من جهة، وعلى حاجة الدول إلى الحفاظ على الأمن والسلامة وسط مجتمعاتها من جهة أخرى.
- ينبغي العمل على إيجاد الطرق البديلة لتطوير القواعد التقليدية للمسؤولية المدنية والجزائية كي يتم العمل بها على جرائم الذكاء الاصطناعي. ومسايرة تطوره الرهيب المتتالي يوماً بعد يوم.
- اعتبار الذكاء الاصطناعي محلاً للعقد لا يثير أي إشكالية، بعكس نظرية شخصنة الذكاء الاصطناعي ومنحه الشخصية القانونية، لأنه يختلف عن الشخص الطبيعي أو الاعتباري، فبالرغم من قرار الاتحاد الأوروبي منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، إلا أنه من الصعب تطبيق نظام المسؤولية الشخصية عليه، كما أنه

¹ - إبراهيم أحمد إبراهيم، المسؤولية الجنائية الناتجة عن أخطاء الذكاء الاصطناعي في التشريع الإماراتي، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس جمهورية مصر العربية، 2020، ص 155.

يؤسس الى فكرة وجود مجتمع إلكتروني يوازي المجتمع البشري، وهنا مكنم الخطر وهو ما رفضه جل فقهاء القانون.

- تأخر وجمود التشريعات العربية في مجال تقنين استعمال الذكاء الاصطناعي، قابله فتح المجال على مصراعيه لاستخدام وتطوير أنظمة الذكاء الاصطناعي، وهو ما يشكل البيئة الخصبة لعمليات تجريب ممنهجة من كبرى الشركات الدولية في هذا المجال. محاولة تطوير النظرية التقليدية للمسؤولية المدنية بما يلائم استعمالات الذكاء الاصطناعي، مع استغلال التقنيات الأوروبية في هذا المجال. خاصة كميّيات التعويض و إلزام المستعمل بتمويل الصناديق المعدة لغرض التعويض عن أضرار أنظمة الذكاء الاصطناعي.

قائمة المصادر:

1- النصوص القانونية:

- 1- القانون 05-18 المؤرخ في 10 ماي 2018 والمتعلق بقانون التجارة الالكترونية، ج ر ج ج، العدد 28 الصادرة بتاريخ 16 ماي 2018.
- 2- المرسوم الرئاسي 323-21 المؤرخ في 22 أوت 2021، والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية للذكاء الاصطناعي، ج ر ج ج، العدد 65 الصادرة بتاريخ 30 أوت 2021 .

قائمة المرجع:

1-الكتب:

- 1- السعدي وليد محمد عبد الله، النظام القانوني للوكيل الإلكتروني، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2017.
- 2- ديفيد دويتش، بداية الانهاية، ترجمة دينا أحمد مصطفى، مؤسسة هنداوي لنشر المعرفة والثقافة، جمهورية مصر العربية، مارس 2019.
- 3- بلحاج العربي، النظرية العامة للالتزامات في القانون المدني الجزائري، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.
- 4- محمد نصر، الوسيط في نظام التأمين، دراسة مقارنة مع الأنظمة العربية، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض المملكة العربية السعودية، 2015.
- 5- عمر سالم، الوجيز في شرح قانون العقوبات الاتحادي (القسم العام)، الجزء الأول، أكاديمية شرطة دبي الامارات العربية المتحدة، 1995.
- 6- أيمن عبد الحفيظ، الاتجاهات الفنية والأمنية لمواجهة جرائم المعلوماتية، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 2005.

2-المجلات:

- 1- غابرييل غاناسيا، الذكاء الاصطناعي بين الأسطورة و الواقع، بمجلة اليونيسكو الالكترونية، مارس 2018.
- 2- يحي إبراهيم الدهشان، المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، مقال منشور بمجلة الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، عدد 82، أبريل 2020.
- 3- محمد أحمد المعداوي، المسؤولية المدنية عن الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي، دراسة مقارنة، مجلة القانوني، جامعة القاهرة، المجلد 9، العدد 02 لسنة 2021.
- 4- حنان أوثن، الذكاء الاصطناعي بين الحق في الإبداع وضوابط النص القانوني، مجلة البحوث القانونية والسياسية، المجلد 9 العدد 01 لسنة 2023، الجزائر.
- 5- محمد الهادي السهيلي، تطورات الذكاء الاصطناعية ومقتضيات حماية الحقوق والحريات الأساسية، مجلة منظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة، الرباط 2023
- 6- بن عثمان فريدة، الذكاء الاصطناعي مقارنة قانونية، مقال علي منشور بمجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد 12، العدد 02 لسنة 2020.
- 7- معمر بن طرية، قادة شهيدة ، أضرار الروبوتات وتقنيات الذكاء الاصطناعي تحد جديد للقانون، مقال منشور في مجلة حوليات الجزائر، 2018.
- 8- عبد الرزاق وهبة سيد أحمد محمد، المسؤولية المدنية على أضرار الذكاء الاصطناعي(دراسة تحليلية) مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، مركز جيل للبحث العلمي لبنان، العدد 43 لسنة 2020.
- 9- خالد حامد مصطفى، المسؤولية الجنائية لناشري الخدمات التقنية ومقدمها عن سوء استخدام شبكات التواصل الاجتماعي، مجلة رؤى استراتيجية مركز الامارات للدراسات الاستراتيجية، المجلد 01، العدد 01، 2013.

3-الوثائق:

- 1- ناصر عبد القادر، محاضرات في مادة الأتمتة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، شعبة علوم التربية، السنة الجامعية، 2020/2019 .
- 4- الرسائل الجامعية:
- 1- رقيق أصالة استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في إدارة أنشطة المؤسسة، دراسة حالة مجموع من المؤسسات الاقتصادية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير، جامعة أم البواقي الجزائر، 2014-2015
- 2- إبراهيم أحمد إبراهيم، المسؤولية الجنائية الناتجة عن أخطاء الذكاء الاصطناعي في التشريع الإماراتي، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراة، جامعة عين شمس جمهورية مصر العربية، 2020،

5- المواقع الإلكترونية:

- 1- The EU is leading the way on AI laws. The US is still playing catch-up
<https://www.theguardian.com/technology/2023/jun/13/artificial-intelligence-us-regulation>
- 2- <https://ec.europa.eu/digital-single-market/en/high-level-expert-group-artificial-intelligence>. This work builds on the work of the European Group on Ethics in Science and New Technologies.
- 3- <https://digital-strategy.ec.europa.eu/fr/policies/european-approach-artificial-intelligence>.
- 4- <https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/> ،
النسخة العربية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 من الموقع الإلكتروني لهيئة الأمم المتحدة
- 5- <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights>
النسخة العربية من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966 من الموقع الإلكتروني لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان
- 6- https://uncitral.un.org/ar/texts/ecommerce/conventions/electronic_communications/status
- 7- http://www2.droit.univparis5.fr/atelier_clinique_juridique/wp-content/uploads/2019/07/Intelligence-artificielle-Brossolet-Daniele-Jaegy-VDEF.pdf.

6- المؤلفات باللغة الأجنبية:

- 1- 1-“ L’intelligence artificielle consiste à faire exécuter par une machine des opérations que nous faisons avec notre intelligence », Voir NEVEJANS (Nathalie), Traité de droit et d’éthique de la robotique civile, LEH Édition, 2017,
- 2- RÉOLUTION EUROPÉENNE relative à la proposition de règlement du Parlement européen et du Conseil établissant des règles harmonisées concernant l’intelligence artificielle et modifiant certains actes législatifs de l’Union COM(2021) 206 final.
- 3- Y.Benhamou, et al., Artificial Intelligence & Damages: Assessing Liability and Calculating the Damages, submitted to as a book chapter: Leading Legal Disruption: Artificial Intelligence and a Toolkit for Lawyers and the Law, P. D’Agostino, , et al.,2020,
- 4- R. Abbott, The reasonable robot, Cambridge University Press: University of surrey school of law, 2020.
- 5- Hildebrandt, Mireille, 'Legal Person hood for AI?', Law for Computer Scientists and Other Folk (Oxford, 2020; online edn, Oxford Academic, 23 July 2020),